

ISSN 1301-1197




CUMHURİYET ÜNİVERSİTESİ

İLAHİYAT FAKÜLTESİ DERGİSİ

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi

CÜİFD
XIX/1
2015



جامعة الجمهورية
مجلة كلية الإلهيات
سيواس / تركيا
XIX/1 - 2015

Cumhuriyet University
Journal of Faculty of Theology
(CUJFT)

XIX/1 - 2015

**CUMHURİYET ÜNİVERSİTESİ
İLAHİYAT FAKÜLTESİ
DERGİSİ**

CÜİFD, XIX/I • Haziran 2015 (2015/I)

Cumhuriyet University Journal of Faculty of Theology (CUJFT)

جامعة الجمهورية مجلة كلية الإلهيات

ISSN 1301 – 1197

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi (CÜİFD)
Cumhuriyet University Journal of Faculty of Theology (CUJFT)

جامعة الجمهورية مجلة كلية الإلهيات

Sayı: XIX/I (Haziran 2015) ISSN: 1301-1197

Sahibi/ Owner

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi adına
Prof. Dr. Sabri ERTURHAN (Dekan)

Yazı İşleri Müdürü / Responsible Manager

Doç. Dr. Sami ŞAHİN

Editör / Editor in Chief

Doç. Dr. Ömer ASLAN

Editör Yardımcıları / Associate Editor

Yrd. Doç. Dr. Abdullah DEMİR - Yrd. Doç. Dr. Sema YILMAZ - Yrd. Doç. Dr. Yusuf YILDIRIM

Yayın Kurulu / Editorial Board

Prof. Dr. Ünal KILIÇ, Prof. Dr. Cemal AĞIRMAN, Doç. Dr. Sami ŞAHİN, Doç. Dr. Ömer ASLAN,
Doç. Dr. Nuri ADIGÜZEL, Yrd. Doç. Dr. Abdullah DEMİR, Yrd. Doç. Dr. Yusuf YILDIRIM,
Yrd. Doç. Dr. Sema YILMAZ

Danışma ve Hakem Kurulu / Advisory Board

Danışma Kurulu: Prof. Dr. Abdullah KAHRAMAN (Marmara Ü.), Prof. Dr. İsmail ÇALIŞKAN (Yıldırım Beyazıt Ü.), Prof. Dr. Ramazan ALTINTAŞ (Necmettin Erbakan Ü.), Prof. Dr. B. Ali ÇETİNKAYA (İstanbul Ü.), Prof. Dr. M. Doğan KARACOŞKUN (Gaziantep Ü.), Prof. Dr. Ahmet YILDIRIM (Yıldırım Beyazıt Ü.), Prof. Dr. Hüseyin YILMAZ (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Hakkı AYDIN (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Talip ÖZDEŞ (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Âlim YILDIZ (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Ali AKSU (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Mehmet BAKTIR (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Hasan KESKİN (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Metin BOZKUŞ (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Ömer Faruk YAVUZ (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Kadir ÖZKÖSE (Cumhuriyet Ü.), Prof. Dr. Mehmet Ali ŞİMŞEK (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. Ali AVCU (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. Ali YILMAZ (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. Mustafa KILIÇ (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. Durmuş TATLILIOĞLU (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. M. Fatih GENÇ (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. Süleyman KOÇAK (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Abubekir S. YÜCEL (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Yüksel GÖZTEPE (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Rıza BAKIŞ (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Abdullah PAKOĞLU (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Halis DEMİR (Cumhuriyet Ü.)

Hakem Kurulu: Prof. Dr. Zekeriya PAK (Sütçü İmam Ü.), Prof. Dr. H. Yunus APAYDIN, (Erciyes Ü.), Prof. Dr. Metin ÖZDEMİR (Yıldırım Beyazıt Ü.), Prof. Dr. M. Zeki AYDIN (Marmara Ü.), Prof. Dr. Enbiya YILDIRIM (Ankara Ü.), Prof. Dr. Ömer KARA (Atatürk Ü.), Prof. Dr. Galip YAVUZ (Marmara Ü.), Prof. Dr. Yusuf DOĞAN (Cumhuriyet Ü.), Doç. Dr. A. Osman KURT (Yıldırım Beyazıt Ü.), Doç. Dr. Dursun Ali AYKİT (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Kamil KÖMÜRCÜ (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Şaban ERDİÇ (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Mustafa KAYAPINAR (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Hasan ÖZALP (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. İrfan KAYA (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Asiye AYKİT (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Mehmet TIRAŞCI (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Hatice ACAR (Cumhuriyet Ü.), Yrd. Doç. Dr. Âdem CİFTÇİ (Cumhuriyet Ü.)

Sayı Hakemleri / Advisors for Issues

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi Yönergesi gereğince CÜ İlahiyat Fakültesi Dergisi'nde "Çift Taraflı Körleme Sistemi (Double Blind)" kullanılır. Hakemler makale yazarını; yazarlar da hakemleri öğrenemez. Çift taraflı körleme ilkesini bozmamak amacıyla hakem listesi yılın son sayısında dergi sayı ayırımı yapılmadan toplu olarak yayımlanır. →

Redaksiyon ve Dizgi/ Redaction and Interior Design
Yrd. Doç. Dr. Abdullah Demir

Sekreteryaya / Secretary
Burcu DEMİR - Faruk ÖZ - Kadir AYDIN

Adres/ Address
Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi – Sivas
ilahiyat@cumhuriyet.edu.tr
Tel: (0346) 219 12 15/16 Fax: (0346) 219 12 18
http://dergi.cumhuriyet.edu.tr/cumuilah/index

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, hakemli ve bilimsel bir süreli yayın organıdır. Yılda iki sayı (Haziran - Aralık) olarak yayımlanır. Dergide yayımlanan yazıların her türlü içerik sorumluluğu yazarlarına aittir. Yazılar, yayıncı kuruluştan izin alınmadan kısmen veya tamamen bir başka yerde yayımlanamaz.

Basım Yeri ve Tarihi / Publication Place and Date
Rektörlük Basımevi, Sivas, 15 Haziran 2015

Hakem süreci sonunda *Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisinde* yayımlanmasına karar verilen makaleler, ayrıca "iThenticate" adlı intihali engelleme programında taranarak kontrol edilmektedir.



Dergimiz; Milli Kütüphane Türkiye Makaleler Bibliyografyası, İSAM İlahiyat Makaleleri Veri Tabanı ve Türk Eğitim İndeksi tarafından taranmaktadır.

Milli Kütüphane Türkiye Makaleler Bibliyografyası: <http://makaleler.mkutup.gov.tr/>

İSAM İlahiyat Makaleleri Veri Tabanı: <http://www.isam.org.tr/>

Türk Eğitim İndeksi: <http://www.turkegitimindeksi.com/>

SÜNEN-İ TİRMİZÎ'DE "ESAH MÂ Fİ'L-BÂB"

Anas ALJAAD *

Özet: Tirmizi'nin Süneni, hadis ilminde önemli bir kitaptır. Bu eser, Buhari, Müslim ve Ebu Davud'dan sonra dördüncü derecede kabul edilir. Et-Tirmizi bu eserinde hadis ilmi, ravi ilmi ve fıkıh mevzularını ele almıştır. Et-Tirmizi, söz konusu eserini ed-Dârimî, el-Buhari, Ebu Zur'a vs. gibi bir kısım muhaddislerin sözlerini nakletmek suretiyle oluşturmuş, bazen onlara soru sormuş ve cevaplarını yazmıştır. Bu makalede Tirmizi'nin veya onun hocalarından birinin "Bu babda en sahih olan budur" dediği rivayetler zikredilmiş ve bununla birlikte hadislerin sahih ve zayıf olanları tahrir edilmiştir.

Anahtar Kelimeler: et-Tirmizi, Hadis, Ravi, Esahhu'l-bab.

جمع وتخریج أحاديث "أصح ما في الباب" في سنن الترمذي

ملخص

بعد كتاب الترمذي من كتب الحديث الستة ، ويأتي في المرتبة الرابعة بعد البخاري ومسلم وأبي داود ، وهو كتاب مليء بالفوائد الحديثية والفقهية وفي علم الرجال وعلل الحديث، والترمذي كثيرا ما يسأل شيوخه (كأبي زرعة والبخاري والدارمي) عن بعض الأحاديث وعللها وعن بعض الرواة ويذكر جوابهم في كتابه، وفي هذا المقال ذكرت الأحاديث التي قال عنها الترمذي أو أحد من شيوخه أنها أصح ما في الباب ، مع تخرجها الأحاديث و بيان صحيحها وضعيفها .

الكلمات المفتاحية: الترمذي، الحديث، الراوي ، أصح الباب.

* Yrd. Doç. Dr., Gaziosmanpaşa Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Hadis Anabilim Dalı Öğretim Üyesi (anas.aljaad@gop.edu.tr).



"ESAHHU MA F'L-BAB" AT SUNAN AT-TIRMIDHI

Abstract: At-Tirmidhi's Sunan is an important book in the Ilm al-Hadith. This work has been assigned the fourth place after the works of Al-Bukhari, Al-Muslim and Abu Dawud. In this work, At-Tirmidhi dealt with the subjects of Ilm al-Hadith, Ilm ar-Rical (hadith narrators) and Ilm al-Fiqh (Jurisprudence). He formed his work by narrating the words of some hadith narrators like Ad-Dharimi, Al-Bukhari and Abu Zur'a, and sometimes he asked questions to them and wrote down their answers.

In this article, you will find in this article, you will find " hadith"s which At-Tirmidhi or any of his teachers told it is the most true of this section, with the screening (takhrij) and identify if it is true (sahih) hadith or weak (dhaeif) one.

Key Words: At-Tirmidhi, Hadith, Ravi/Narrator, most true, section.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإن كتاب سنن أبي عيسى الترمذي معدود في الكتب الستة التي اتفق أهل الحل والعقد والفضل والنقد من العلماء والفقهاء وحفاظ الحديث على قبولها والحكم بصحة أصولها، والذي قال عنه مؤلفه أبو عيسى رحمه الله⁽¹⁾: "صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به، وعرضته على علماء العراق فرضوا به، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم."

وهو كتاب عظيم الفوائد كثيرها اشتمل على تعليقات لأبي عيسى يتبعها الحديث، وهذه التعليقات تارة تكون في فقه الحديث، وتارة في علله، وبعضها في توثيق الرجال أو تجريحهم، ومنها ما يكون في تمييز الكنى والألقاب، وكثرت عبارة أبي عيسى (أصح ما في الباب، أو أحسن شيء في هذا الباب) ونحو ذلك، وهذه الأحاديث هي من أهم الأحاديث التي ينبغي لطالب العلم أن يحفظها أو أن يطلع عليها لكونها أصح ما في الباب، وفي هذا المقال بينت المعنى المقصود من هذه العبارة، وجمعتها فوجدتها ستاً وثلاثين باباً، ذكرتها وسميتها كما سماها الترمذي رحمه الله، ثم ذكرت الحديث الذي عند

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب (387/9 رقم 638) وفضائل سنن الترمذي لثقي الدين أبو القاسم عبيد بن محمد بن عباس الإسعدي (المتوفى: 692هـ) ص33.

الترمذي، وكذلك قوله في الحديث (وهذا أصح ما في الباب) أو ما نقله عن غيره من المحدثين، ثم خرجت الحديث مع بيان حكمه بالصحة أو بالضعف، فإن كان في الصحيحين أو في أحدهما وهذا ظاهر في صحته أتممت تخريجه في الكتب الستة أو التسعة، وإن لم يكن فيهما خرجته من الكتب التسعة ثم من غيرها من المصادر المتاحة متوسعا في ذلك ما دعت الحاجة إليه، ونقلت من المحدثين حكمهم على الحديث لا سيما ما قاله أبو عيسى الترمذي واكتفيت به، وإن ذكره الحاكم في المستدرک وصححه وتابعه الذهبي في التلخيص ذكرت ذلك واكتفيت به، وإن ذكره ابن خزيمة أو ابن حبان في صحيحهما ذكرته وقلت أخرجه ابن خزيمة (أو ابن حبان) وصححه على غرار ما يفعله الحافظ ابن حجر واكتفيت به، وإن لم يبينه أحد منهم درست سنده وبينت حكمه.

معنى قولهم (أصح ما في الباب) ونحوه:

إن قولهم (أصح ما في الباب) ونحوها لا يعني تصحيحا للحديث أو تحسينا، إنما معنى ذلك أنه أرجح ما روي في هذا الباب من الأحاديث وأشبهه، وقد يكون مع ذلك ضعيفا، وهذه جملة من أقوال المحدثين ومن الأدلة التي تثبت هذا المعنى:

- قال السيوطي⁽²⁾: وقال المصنف في الأذكار (النووي): لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا، ومرادهم أرجحه، أو أقله ضعفا.
- قال ابن القطان⁽³⁾ بعد تحقيقه حديثا: وقد أطلت مما ليس من الباب، لأبين أن قول البخاري: أصح شيء، ليس معناه صحيحا، فاعلمه.
- ومن الأدلة على ذلك ما أورده البيهقي⁽⁴⁾ وقال: عن سليمان بن موسى، عن أبي سياره المتعي قال: قلت: يا رسول الله: إن لي نحلا، قال: ((أد العشر)) قلت: يا رسول الله: احم لي جبلها فحمها لي، قال البيهقي: وهذا أصح ما روي في وجوب

(2) تدريب الراوي (92/1).

(3) الوهم والإيهام (262/2).

(4) السنن الكبرى للبيهقي (212/4 رقم 7458).

العشر فيه وهو منقطع، قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا فقال: هذا حديث مرسل، وسليمان بن موسى لم يدرك أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وليس في زكاة العسل شيء يصح ا. هـ، فانظر كيف يقول: أصح ما روي في وجوب العشر أي في العسل ثم يقول: هو منقطع، ثم ينقل قول البخاري: وليس في زكاة العسل شيء يصح.

• ومن الأدلة على ذلك ما جاء في باب التسمية الذي سيأتي في المقال حديث: **«لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»**، قال أبو عيسى⁽⁵⁾: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد، وقال محمد (البخاري): أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن، وقال العقيلي⁽⁶⁾: الأسانيد في هذا الباب فيها لين.

أحاديث أصح ما في الباب:

- **باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور:** عن ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: **«لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول»**، قال هناد في حديثه: **«إلا بطهور»**، قال أبو عيسى⁽⁷⁾: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وأخرجه⁽⁸⁾ مسلم، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان، وغيرهم.
- **باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور:** عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: **«مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»**، قال أبو عيسى⁽⁹⁾: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن،

(5) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب في التسمية عند الوضوء: 37/1 رقم 25).

(6) الضعفاء الكبير للعقيلي (باب الناء، 177/1 رقم 222).

(7) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور: 5/1 رقم 1).

(8) صحيح مسلم (كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة: 204/1 رقم 224)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور: 100/1 رقم 272)، مسند أحمد (مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: 323/8 رقم 4700) صحيح ابن حبان (باب صدقة التطوع: 152/8 رقم 3366).

(9) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور: 8/1 رقم 3).

وأخرجه⁽¹⁰⁾ أبو داود، وابن ماجة، وأحمد، والدارمي، وغيرهم، وهو حديث حسن غريب قال عنه ابن حجر في التلخيص⁽¹¹⁾: قال أبو نعيم: تفرد به ابن عقيل عن ابن الحنفية عن علي وقال: قال العقيلي: في إسناده لين وهو أصلح من حديث جابر، ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن حبان تضعيفه بسبب ابن عقيل، وصح الحديث عن ابن مسعود موقوفاً، وقال الترمذي عقب الحديث: وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن إسماعيل، يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد: وهو مقارب.

▪ **باب ما يقول إذا دخل الخلاء:** عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك قال شعبة: وقد قال مرة أخرى: «أعوذ بالله من الخبث والخبث - أو الخبث والخبائث -»، قال أبو عيسى: حديث أنس أصح شيء في هذا الباب وأحسن⁽¹²⁾، وأخرجه⁽¹³⁾ البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة، وأحمد، وغيرهم.

▪ **باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول:** عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غربوا» قال أبو أيوب: فقد منا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت مستقبل القبلة، فنحنرف عنها، ونستغفر الله، قال أبو

⁽¹⁰⁾ سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء: 16/1 رقم 61)، سنن ابن ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور: 101/1 رقم 275)، مسند أحمد (مسند العشرة المبشرين بالجنة، باب مفتاح سنن الدرامي (كتاب الطهارة، باب مفتاح الصلاة الطهور: 539/1 رقم 714). الصلاة الطهور: 292/2 رقم 1006)،
⁽¹¹⁾ تلخيص الحبير لابن حجر (535/1).

⁽¹²⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما يقول إذا دخل الخلاء: 10/1 رقم 5).

⁽¹³⁾ صحيح البخاري (كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الخلاء: 71/8 رقم 6322) صحيح مسلم (كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء: 283/1 رقم 375) سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء: 2/1 رقم 4)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، القول عند دخول الخلاء: 20/1 رقم 19)، سنن أبي ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء: 109/1 رقم 298)، مسند أحمد (مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: 13/19 رقم 11947).

عيسى⁽¹⁴⁾: حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وأخرجه⁽¹⁵⁾ البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، والدارمي، وغيرهم.

- **باب النهي عن البول قائما:** عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «من حدثكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه، ما كان يبول إلا قاعدا»، قال أبو عيسى⁽¹⁶⁾: حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح، وأخرجه⁽¹⁷⁾ النسائي، وابن ماجه، وأحمد، وابن حبان وصححه، والحاكم وصححه وقال الذهبي في التلخيص على شرطهما.
- **باب في التسمية عند الوضوء:** عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، قال أبو عيسى⁽¹⁸⁾: وقال محمد (البخاري): أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن، وأخرجه⁽¹⁹⁾ ابن ماجه، وأحمد، وابن أبي شيبة، وأبو

⁽¹⁴⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول: 13/1 رقم 8).

⁽¹⁵⁾ صحيح البخاري (كتاب الصلاة، باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق: 88/1 رقم 394)، صحيح

مسلم (كتاب الطهارة، باب الاستطابة: 24/1 رقم 264)، سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة: 3/1 رقم 9)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، النهي عن استتبار القبلة عند الحاجة: 22/1 رقم 21)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول: 115/1 رقم 318)، موطأ مالك (كتاب القبلة، باب النهي عن استقبال القبلة، والإيمان على حاجته: 193/1 رقم 1)، مسند أحمد (احاديث رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: 506/38 رقم 23524)، سنن الدرامي (كتاب الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة لغائط أو بول: 527/1 رقم 692).

⁽¹⁶⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب النهي عن البول قائما: 17/1 رقم 12).

⁽¹⁷⁾ سنن النسائي (كتاب الطهارة، البول في البيت جالسا: 26/1 رقم 29)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة

وسننها، باب في البول قاعدا: 112/1 رقم 307)، مسند أحمد (مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: 382/42 رقم 25596)، صحيح ابن حبان (باب الاستطابة: 278/4 رقم 1430)، المستدرک على الصحيحين للحاكم (كتاب الطهارة: 295/1 رقم 659).

⁽¹⁸⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب في التسمية عند الوضوء: 37/1 رقم 25).

⁽¹⁹⁾ سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في التسمية في الوضوء: 140/1 رقم 398)، مسند

أحمد (مسند المدنيين، حديث رباح بن عبد الرحمن بن حويطب: 211/27 رقم 16651)، مصنف ابن أبي شيبة (كتاب

داود الطيالسي، والدارقطني، والعقيلي، قال الترمذي: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد، قال العقيلي بعد ذكره الحديث: والأسانيد في هذا الباب فيها لين.

- **باب ما جاء في تخليل اللحية:** عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان، «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته»، قال أبو عيسى⁽²⁰⁾: هذا حديث حسن صحيح، قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان، وأخرجه⁽²¹⁾ ابن ماجة والدارمي والطبراني وابن حبان وصححه وغيرهم.
- **باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره:** عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه»، قال أبو عيسى⁽²²⁾: حديث عبد الله بن زيد أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وأخرجه⁽²³⁾ البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة ومالك وأحمد وغيرهم.

الطهارات، في التسمية في الوضوء: 1/12رقم 15)، مسند أبي داود الطيالسي (باب ما جاء في التسمية في الوضوء: 1/196رقم 240)، سنن الدارقطني (كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء: 1/123رقم 228)، الضعفاء الكبير للعقيلي (باب الناء، 1/177رقم 222).

⁽²⁰⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية: 1/44رقم 31).

⁽²¹⁾ سنن ابن ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في تخليل اللحية: 1/148رقم 430)، سنن الدارمي (كتاب الطهارة، باب في تخليل اللحية: 1/550رقم 731)، مسند الشاميين للطبراني (3/321رقم 2420)، صحيح ابن حبان (كتاب الطهارة، باب سنن الوضوء: 3/362رقم 1081).

⁽²²⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره: 1/47رقم 32).

⁽²³⁾ صحيح البخاري (كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله: 1/48رقم 185)، صحيح مسلم (كتاب الطهارة، باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: 1/210رقم 235)، سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: 1/29رقم 118)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، باب حد الغسل: 1/71رقم 97)، سنن ابن ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في مسح الرأس: 1/149رقم 434)، موطأ مالك (كتاب الطهارة، باب العمل في الوضوء: 1/18رقم 1). مسند أحمد (مسند المدنيين، حديث عبد الله بن زيد: 26/368رقم 16438).

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, Cilt: XIX, Sayı: 1 (Haziran 2015)

- **باب ما جاء في الوضوء مرة مرة:** عن ابن عباس رضي الله عنه، «أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة»، قال أبو عيسى⁽²⁴⁾: حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وأخرجه⁽²⁵⁾ البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي وغيرهم.
- **باب ما جاء في الوضوء ثلاثا ثلاثا:** عن علي رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا»، قال أبو عيسى⁽²⁶⁾: حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وأخرجه⁽²⁷⁾ النسائي وابن ماجه وأحمد وابن أبي شيبة وغيرهم، وهو حديث صحيح أخرجه مسلم عن عثمان.
- **باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء:** عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قيل: يا رسول الله، أتتوضأ من بئر بضاعة، وهي بئر يلقى فيها الحيض، ولحوم الكلاب، والنتن؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الماء ظهور لا ينجسه شيء»، قال أبو عيسى⁽²⁸⁾: هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة.

⁽²⁴⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة: 60/1 رقم 42).

⁽²⁵⁾ صحيح البخاري (كتاب الوضوء، باب الوضوء مرة مرة: 43/1 رقم 157)، سنن أبي داود (كتاب

الطهارة، باب الوضوء مرة مرة: 34/1 رقم 138)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، الوضوء مرة مرة: 62/1 رقم 80)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة: 143/1 رقم 411)، مسند أحمد (مسند بني هاشم،

مسند عبد الله بن العباس: 499/3 رقم 2072)، سنن الدرامي (كتاب الطهارة، باب في نضح الفرج بعد الوضوء: 554/1 رقم 738).

⁽²⁶⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء ثلاثا ثلاثا: 63/1 رقم 44).

⁽²⁷⁾ سنن النسائي (كتاب الطهارة، عدد غسل الرجلين: 79/1 رقم 115)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة

وسننها، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا: 144/1 رقم 415)، مسند أحمد (مسند الخلفاء الراشدين، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه: 243/2 رقم 919)، مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الطهارات، في الوضوء كم هو مرة: 16/1 رقم 60)،

صحيح مسلم (كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء: 207/1 رقم 230).

⁽²⁸⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء: 95/1 رقم 66).

وأخرجه⁽²⁹⁾ أبو داود والنسائي وأحمد وأبو يعلى وغيرهم، قال ابن حجر⁽³⁰⁾:
وصححه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم.

▪ **باب الوضوء من لحوم الإبل:** عن البراء بن عازب، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الإبل؟ فقال: «توضئوا منها»، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم؟ فقال: «لا تتوضئوا منها»، قال أبو عيسى⁽³¹⁾: قال إسحاق: أصح ما في هذا الباب حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث البراء، وحديث جابر ا. ه، ولم يخرج الترمذي حديث جابر إنما قال: وفي الباب عن جابر، وأخرجه⁽³²⁾ أبو داود وابن ماجه وأحمد وابن خزيمة وصححه وابن حبان وصححه والبيهقي وغيرهم.

▪ **باب الوضوء من مس الذكر:** عن بسرة بنت صفوان، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ»، قال أبو عيسى⁽³³⁾: قال محمد: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة، وأخرجه⁽³⁴⁾ أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد ومالك والدارمي وابن خزيمة وصححه وابن حبان وصححه وغيرهم.

(29) سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب ما جاء في بئر بضاعة: 17/1 رقم 66)، سنن النسائي (كتاب المياه، باب ذكر بئر بضاعة: 174/1 رقم 326)، مسند أحمد (مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري: 17/358 رقم 11257)، مسند أبي يعلى الموصلي (من مسند أبي سعيد الخدري: 2/476 رقم 1304).
(30) تلخيص الحبير (1/126).
(31) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب الوضوء من لحوم الإبل: 122/1 رقم 81).
(32) مسند أبي داود (كتاب الطهارة، باب الوضوء من لحوم الإبل: 184/1 رقم 471)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل: 166/1 رقم 494)، مسند أحمد (أول مسند الكوفيين، حديث البراء بن عازب: 509/30 رقم 18538)، صحيح ابن خزيمة (كتاب الوضوء، باب الأمر بالوضوء من أكل لحوم الإبل: 21/1 رقم 32)، صحيح ابن حبان (باب نواقض الوضوء: 410/3 رقم 1128)، السنن الكبرى للبيهقي (جماع أبواب الحدث، باب التوضي من لحوم الإبل: 246/1 رقم 740).
(33) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر: 129/1 رقم 84).
(34) سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر: 181/1 رقم 46)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، الوضوء من مس الذكر: 100/1 رقم 163)، سنن ابن ماجه (كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر: 161/1 رقم 479)، مسند أحمد (الملحق المستدرک من مسند الأنصار، حديث بسرة بنت صفوان: 270/45 رقم 27295)، موطأ مالك (كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج: 42/1 رقم 58)، سنن الدارمي (كتاب Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, Cilt: XIX, Sayı: 1 (Haziran 2015)

- **باب ترك الوضوء من مس الذكر:** عن طلق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وهل هو إلا مضغة منه؟ أو بضعة منه؟»، قال أبو عيسى⁽³⁵⁾: هذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب، وأخرجه⁽³⁶⁾ أبو داود والنسائي وابن ماجة وأحمد وابن حبان وصححه وغيرهم.
- **باب في كراهية رد السلام غير متوضئ:** عن ابن عمر رضي الله عنه، «أن رجلاً سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه»، قال أبو عيسى⁽³⁷⁾: وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب، وأخرجه⁽³⁸⁾ مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم.
- **باب ما جاء في سؤر الهرة:** عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت عند ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة دخل عليها، قالت: فسكبت له وضوءاً، قالت: فجاءت هرة تشرب، فأصغى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرأني أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت: نعم، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم، أو الطوافات»، قال أبو عيسى⁽³⁹⁾: هذا حديث حسن صحيح، وهذا أحسن شيء في هذا الباب، وأخرجه⁽⁴⁰⁾

الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر: 1/564 رقم 751)، صحيح ابن خزيمة (باب استحباب الوضوء من مس الذكر: 1/22 رقم 33). صحيح ابن حبان (باب نواقض الوضوء: 3/196 رقم 1112).

⁽³⁵⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ترك الوضوء من مس الذكر: 1/131 رقم 85).

⁽³⁶⁾ سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك: 1/46 رقم 182)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من ذلك: 1/101 رقم 165)، سنن ابن ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب الرخصة في ذلك: 1/136 رقم 483)، مسند أحمد (مسند المدنيين، حديث طلق بن علي: 26/214 رقم 16286)، صحيح ابن حبان (باب نواقض الوضوء: 3/402 رقم 1119).

⁽³⁷⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب في كراهية رد السلام غير متوضئ: 1/150 رقم 90).

⁽³⁸⁾ صحيح مسلم (كتاب الحيض، باب التيمم: 1/281 رقم 370)، سنن أبي داود (كتاب الطهارة: 1/5 رقم 16)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، السلام على من يبول: 1/35 رقم 37).

⁽³⁹⁾ سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة: 1/153 رقم 92).

⁽⁴⁰⁾ سنن أبي داود (كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة: 1/19 رقم 75)، سنن النسائي (كتاب الطهارة، سؤر الهرة: 1/55 رقم 68)، سنن ابن ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء بسؤر الهرة: 1/131 رقم 367)، موطأ مالك (كتاب الطهارة، باب الطهور للوضوء: 1/22 رقم 13)، مسند أحمد (تتمة مسند الانتصار، حديث أبي قتادة الأنصاري: 1/22 رقم 13).

Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, Cilt: XIX, Sayı: 1 (Haziran 2015)

أبو داود والنسائي وابن ماجة ومالك وأحمد والدارمي وابن حبان وصححه والحاكم وصححه وعلق الذهبي في التلخيص فقال: صحيح.

▪ **باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم:** عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم»، قال أبو عيسى⁽⁴¹⁾: هذا حديث حسن صحيح، قال محمد (البخاري): أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال، وأخرجه⁽⁴²⁾ النسائي وابن ماجة وأحمد وابن حبان وصححه.

▪ **باب في الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام:** عن عمر، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أينام أحدا وهو جنب؟، قال: «نعم، إذا توضأ»، قال أبو عيسى⁽⁴³⁾: حديث عمر أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وأخرجه⁽⁴⁴⁾ أحمد والنسائي وعبد الرزاق وابن حبان وصححه وغيرهم.

▪ **باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم:** عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر في الأولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم، ثم صلى

316/37 رقم 22637)، سنن الدارمي (كتاب الطهارة، باب الهرة إذا ولغت في الإثاء: 1/571 رقم 763)، صحيح ابن حبان (باب الأسار: 4/114 رقم 1299)، المستدرک علی الصحیحین للحاکم (كتاب الطهارة: 1/263 رقم 567).

(41) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم: 1/159 رقم 96).

(42) سنن النسائي (كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر: 1/83 رقم 126)، سنن ابن

ماجة (كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من النوم: 1/161 رقم 478)، مسند أحمد (أول مسند الكوفيين، حديث

صفوان بن عسال المرادي: 30/11 رقم 18091)، صحيح ابن حبان (كتاب الطهارة: 4/149 رقم 1320).

(43) سنن الترمذي (أبواب الطهارة، باب في الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام: 1/206 رقم 120).

(44) مسند أحمد (مسند الخلفاء الراشدين، أول مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه: 1/354 رقم 230).

السنن الكبرى للنسائي (كتاب عشرة النساء: 8/214 رقم 9009)، مصنف عبد الرزاق الصنعاني (كتاب الطهارة، باب

الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب: 1/278 رقم 1074)، صحيح ابن حبان (باب أحكام الجنب:

4/181 رقم 1216).

العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر، وحرّم الطعام على الصائم، وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى المغرب لوقته الأول، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفرت الأرض، ثم التفت إلي جبريل، فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين»، وساق أبو عيسى بسنده عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أمني جبريل»، قال أبو عيسى: فنذكر نحو حديث ابن عباس بمعناه، ولم يذكر فيه لوقت العصر بالأمس، قال أبو عيسى⁽⁴⁵⁾: قال محمد: أصح شيء في المواقيت حديث جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجه⁽⁴⁶⁾ أبو داود وأحمد والحاكم وابن خزيمة وصححه والطبراني والبيهقي وغيرهم.

■ **باب ما جاء في التشهد:** عن عبد الله بن مسعود، قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تعدنا في الركعتين أن نقول: «التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله»، قال أبو عيسى⁽⁴⁷⁾: حديث ابن مسعود هو أصح حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد، وأخرجه⁽⁴⁸⁾ البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي وغيرهم.

⁽⁴⁵⁾ سنن الترمذي (أبواب الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم: 281/1 رقم 150).

⁽⁴⁶⁾ سنن أبي داود (كتاب الصلاة، باب في المواقيت: 107/1 رقم 393)، مسند أحمد (ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس: 202/5 رقم 3081)، المستدرک على الصحيحين للحاكم (كتاب الطهارة، باب في مواقيت الصلاة: 306/1 رقم 693)، صحيح ابن خزيمة (كتاب الصلاة، باب نكر الدليل على أن فرض الصلاة كان على الأنبياء قبل محمد: 168/1 رقم 325)، المعجم الكبير للطبراني (10/309 رقم 10752)، السنن الكبرى للبيهقي (كتاب الصلاة، 535/1 رقم 1702).

⁽⁴⁷⁾ سنن الترمذي (أبواب الصلاة، باب ما جاء في التشهد: 81/2 رقم 289).

⁽⁴⁸⁾ صحيح البخاري (كتاب الاستئذان، باب الأخذ باليدين: 59/8 رقم 6265)، صحيح مسلم (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة: 302/1 رقم 402)، سنن النسائي (كتاب الصلاة، كيف التشهد الأول:

- **باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء:** عن بريدة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم «يقرأ في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها، ونحوها من السور»، قال أبو عيسى⁽⁴⁹⁾: حديث بريدة حديث حسن، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه «قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون» وروي عن عثمان بن عفان أنه «كان يقرأ في العشاء بسور من أوساط المفصل نحو سورة المنافقين، وأشباهاها» وروي عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعين: أنهم قرأوا بأكثر من هذا وأقل، كأن الأمر عندهم واسع في هذا وأحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه قرأ بالشمس وضحاها، والتين والزيتون»، وأخرجه⁽⁵⁰⁾ النسائي وأحمد والطبري.
- **باب ما جاء في القنوت في الوتر:** عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقتي شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت»، قال أبو عيسى⁽⁵¹⁾: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا، وأخرجه⁽⁵²⁾ أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي وابن حبان وصححه وغيرهم.

237/2 رقم 1162)، سنن ابن ماجه (كتاب النكاح، باب خطبة النكاح: 1/609 رقم 1892)، مسند أحمد (مسند المكثرين من الصحابة: 6/28 رقم 3562)، سنن الدارمي (كتاب الصلاة، باب في التشهد: 2/846 رقم 1380).

⁽⁴⁹⁾ سنن الترمذي (أبواب الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء: 2/114 رقم 309).

⁽⁵⁰⁾ سنن النسائي (كتاب الافتتاح، القراءة في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها: 3/173 رقم 999)، مسند أحمد (مسند الأنصار، حديث بريدة الأسلمي: 38/99 رقم 22994)، شرح معاني الآثار (كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة المغرب: 1/214 رقم 1276).

⁽⁵¹⁾ سنن الترمذي (أبواب الوتر، باب ما جاء في القنوت في الوتر: 2/328 رقم 464).

⁽⁵²⁾ سنن أبي داود (باب تقريع أبواب الوتر، باب القنوت في الوتر: 2/631 رقم 1425)، سنن النسائي (كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ما جاء في القنوت في الوتر: 3/248 رقم 1745)، سنن ابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر: 1/372 رقم 1178)، مسند أحمد (مسند أهل البيت، حديث الحسن بن Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, Cilt: XIX, Sayı: 1 (Haziran 2015)

- **باب ما جاء في صلاة الضحى:** عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: ما أخبرني أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى، إلا أم هانئ، فإنها حدثت «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل، فسيح ثمان ركعات، ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها، غير أنه كان يتم الركوع والسجود»، قال أبو عيسى⁽⁵³⁾: هذا حديث حسن صحيح، وكان أحمد رأى أصح شيء في هذا الباب حديث أم هانئ، وأخرجه⁽⁵⁴⁾ البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة وأحمد والدارمي وغيرهم.
- **باب في التكبير في العيدين:** عن عمرو بن عوف المزني «أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة»، قال أبو عيسى⁽⁵⁵⁾: حديث جد كثير حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجه⁽⁵⁶⁾ ابن ماجة والبيهقي والدارقطني وعبد حميد وغيرهم.
- **باب كيف كان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار:** عن عاصم بن ضمرة، قال: سألتنا عليا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار؟ فقال: إنكم لا

علي بن أبي طالب: 1718 رقم 24513، سنن الدارمي (كتاب الصلاة، باب الدعاء في القنوت: 99212 رقم 1634). صحيح ابن حبان (باب الأدعية: 22513 رقم 945).

⁽⁵³⁾ سنن الترمذي (أبواب الوتر، باب ما جاء في صلاة الضحى: 338/2 رقم 474).

⁽⁵⁴⁾ صحيح البخاري (أبواب تقصير الصلاة، باب من تطوع في السفر: 45/2 رقم 3011)، صحيح مسلم

(كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى: 497/1)، سنن أبي داود (باب تفرغ أبواب التطوع

وركعات السنة، باب صلاة الضحى: 28/2 رقم 1291)، سنن ابن ماجة (كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما

جاء في صلاة الضحى: 439/1 رقم 1379)، مسند أحمد (الملحق المستدرک من مسند الأنصار، حديث أم هانئ بنت

أبي طالب: 455/44 رقم 26887)، سنن الدارمي (كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى: 910/3 رقم 1493).

⁽⁵⁵⁾ سنن الترمذي (أبواب العيدين، باب في التكبير في العيدين: 416/2 رقم 536).

⁽⁵⁶⁾ سنن ابن ماجة (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين:

407/1 رقم 279)، السنن الكبرى للبيهقي (كتاب صلاة العيدين، باب التكبير في صلاة العيدين: 404/3 رقم 6173).

معرفة السنن والآثار (كتاب صلاة العيدين، التكبير في صلاة العيدين: 691/5 رقم 6863)، سنن الدارقطني (كتاب

العيدين: 387/2 رقم 1731)، المنتخب من عبد حميد (مسند عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه:

120/1 رقم 290).

تطبقون ذلك، فقلنا: من أطاق ذلك منا، فقال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند العصر صلى ركعتين، وإذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند الظهر صلى أربعاً، وصلى أربعاً قبل الظهر وبعدها ركعتين، وقبل العصر أربعاً، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، والنبیین، والمرسلین، ومن تبعهم من المؤمنین، والمسلمین»، قال أبو عيسى⁽⁵⁷⁾: هذا حديث حسن، وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم في النهار، وأخرجه⁽⁵⁸⁾ النسائي، وابن ماجه وأحمد والدارقطني والبيهقي وغيرهم.

■ **باب كراهية الحجامة للصائم:** عن رافع بن خديج، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أفطر الحاجم والمحجوم»، قال أبو عيسى⁽⁵⁹⁾: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج، وذكر عن علي بن عبد الله أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان، وشداد بن أوس، ولم يذكر أبو عيسى في الباب غير حديث رافع، وأخرجه⁽⁶⁰⁾ أحمد، وابن خزيمة وصححه وابن حبان وصححه والبيهقي وأبو نعيم وغيرهم.

⁽⁵⁷⁾ سنن الترمذي (أبواب السفر، باب كيف كان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار: 494/2 رقم 599).

⁽⁵⁸⁾ سنن النسائي (كتاب الإمامة، الصلاة قبل العصر: 119/2 رقم 874)، سنن ابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار: 367/1 رقم 1161)، مسند أحمد (مسند الخلفاء الراشدين، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه: 79/2 رقم 650)، سنن الدارقطني (كتاب الجنائز، باب جواز العمل القليل في الصلاة: 451/2 رقم 1858)، السنن الكبرى للبيهقي (جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان، باب الخبر الذي جاء في الصلاة التي تسمى صلاة الزوال: 72/3 رقم 4915).

⁽⁵⁹⁾ سنن الترمذي (أبواب الصوم، باب كراهية الحجامة للصائم: 135/3 رقم 774).

⁽⁶⁰⁾ مسند أحمد (مسند المكيين، حديث رافع بن خديج: 148/25 رقم 15828)، صحيح ابن خزيمة (كتاب الصيام، باب ذكر البيان أن الحجامة تقطر الحاجم والمحجوم جميعاً: 227/3 رقم 1964)، صحيح ابن حبان (كتاب الصوم: 306/8 رقم 3535)، السنن الكبرى للبيهقي (كتاب الصيام، باب الحديث الذي روي في الإفطار بالحجامة: 441/4 رقم 8279)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (باب الرءاء، 1046/2 رقم 2652).

- **باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت:** عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، أن امرأة من خثعم، قالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر البعير، قال: «حجي عنه»، قال أبو عيسى⁽⁶¹⁾: حديث الفضل بن عباس حديث حسن صحيح، وسألت محمدا عن هذه الروايات، فقال: أصح شيء في هذا الباب ما روى ابن عباس، عن الفضل بن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجه⁽⁶²⁾ مسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد والدارمي وغيرهم.
- **باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم:** عن عائشة قالت: «كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض يمانية، ليس فيها قميص، ولا عمامة»، قال: فذكروا لعائشة قولهم: في ثوبين وبرد حبرة، فقالت: «قد أتى بالبرد، ولكنهم ردوه، ولم يكفوه فيه»، قال أبو عيسى⁽⁶³⁾: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي في كفن النبي صلى الله عليه وسلم روايات مختلفة، وحديث عائشة أصح الأحاديث التي رويت في كفن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجه⁽⁶⁴⁾ البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد ومالك وغيرهم.

⁽⁶¹⁾ سنن الترمذي (أبواب الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت: 258/3 رقم 928).

⁽⁶²⁾ صحيح مسلم (كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهم ونحوهما: 974/2 رقم 1335)، سنن النسائي (كتاب آداب القضاة، الحكم بالتشبيه والتمثيل: 227/8 رقم 5389)، سنن ابن ماجه (كتاب المناسك، باب الحج عن الحي، إذا لم يستطع: 971/2 رقم 2909)، مسند أحمد (مسند بني هاشم، مسند الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: 326/3 رقم 1822)، سنن الدرامي (من كتاب المناسك، باب في الحج عن الحي: 1154/2 رقم 1873).

⁽⁶³⁾ سنن الترمذي (أبواب الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم: 313/3 رقم 997).

⁽⁶⁴⁾ صحيح البخاري (كتاب الجنائز، باب الثياب البيض للكفن: 75/2 رقم 1264)، صحيح مسلم (كتاب الجنائز، باب في كفن الميت: 649/2 رقم 941)، سنن أبي داود (كتاب الجنائز، باب في الكفن: 198/3 رقم 3151)، سنن النسائي (كتاب الجنائز، كفن النبي صلى الله عليه وسلم: 35/4 رقم 1897)، سنن ابن ماجه (كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم: 472/1 رقم 1469)، مسند أحمد (الملحق المستدرک من مسند الأنصار، مسند النساء: 147/40 رقم 241122)، موطأ مالك (كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن الميت: 223/1 رقم 5).

- **باب ما يقول في الصلاة على الميت:** عن عوف بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على ميت، ففهمت من صلاته عليه: «اللهم اغفر له، وارحمه، واغسله بالبرد، واغسله كما يغسل الثوب»، قال أبو عيسى⁽⁶⁵⁾: هذا حديث حسن صحيح، قال محمد: أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث، وأخرجه⁽⁶⁶⁾ مسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم.
- **باب الرخصة في ترك القيام للجنائز:** عن علي بن أبي طالب، أنه ذكر القيام في الجنائز حتى توضع، فقال علي: «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قعد»، قال أبو عيسى⁽⁶⁷⁾: حديث علي حديث حسن صحيح، قال الشافعي: وهذا أصح شيء في هذا الباب، وأخرجه⁽⁶⁸⁾ مسلم وأبو داود والنسائي وأحمد ومالك وغيرهم.
- **باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح:** عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك»، قال أبو عيسى⁽⁶⁹⁾: حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وأخرجه⁽⁷⁰⁾ أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد والحاكم وغيرهم.

⁽⁶⁵⁾ سنن الترمذي (أبواب الجنائز، باب ما يقول في الصلاة على الميت: 3/336 رقم 1025).

⁽⁶⁶⁾ صحيح مسلم (كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت في الصلاة: 662/693 رقم)، سنن النسائي (كتاب

الطهارة، باب الوضوء بماء البرد: 1/51 رقم 62)، سنن ابن ماجه (كتاب الجنائز، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنائز: 1/481 رقم 1500)، مسند أحمد (أحاديث رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري: 39/397 رقم 23975).

⁽⁶⁷⁾ سنن الترمذي (أبواب الجنائز، باب الرخصة في ترك القيام لها: 2/352 رقم 1044).

⁽⁶⁸⁾ صحيح مسلم (كتاب الجنائز، باب نسخ القيام للجنائز: 2/662 رقم 96)، سنن أبي داود (كتاب الجنائز،

باب القيام للجنائز: 3/204 رقم 3175)، سنن النسائي (كتاب الجنائز، الوقوف للجنائز: 4/77 رقم 1999)، مسند أحمد (مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه: 2/64 رقم 631)، موطأ مالك (كتاب الجنائز، باب الوقوف للجنائز: 1/232 رقم 33).

⁽⁶⁹⁾ سنن الترمذي (أبواب الطلاق واللعان، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح: 3/478 رقم 1181).

⁽⁷⁰⁾ سنن أبي داود (كتاب الايمان والنذور، باب اليمين في قطيعة الرحم: 3/228 رقم 3274)، سنن النسائي

(كتاب الايمان والنذور، اليمين فيما لا يملك: 7/3792 رقم)، سنن ابن ماجه (كتاب الطلاق، باب لا طلاق قبل

- **باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم:** عن أبي هريرة قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم»، قال أبو عيسى⁽⁷¹⁾: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن شيء في هذا الباب وأصح، وأخرجه⁽⁷²⁾ أحمد وابن حبان وصححه والطبراني والحاكم وابن الجارود.
- **باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم:** عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة، فقال: «عرفها سنة، فإن اعترفت فأدها، وإلا فاعرف وعاءها وعفاصها ووكاءها وعددها، ثم كلها، فإذا جاء صاحبها فأدها»، قال أبو عيسى⁽⁷³⁾: حديث زيد بن خالد حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، قال أحمد: أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث، وأخرجه⁽⁷⁴⁾ البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وأحمد وغيرهم.
- **باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها:** عن عبادة بن الصامت قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس، فقال: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا - قرأ عليهم الآية - فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب عليه فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره

النكاح: 660\1 رقم 2047)، سنن أحمد (مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص: 392\11 رقم 6780)، المستدرک علی الصحیحین للحاكم (كتاب الطلاق: 222\2).

⁽⁷¹⁾ سنن الترمذي (أبواب الاحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم: 614/3 رقم 1336).

⁽⁷²⁾ مسند أحمد (مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: 11/15 رقم 9031).

صحيح ابن حبان (كتاب القضاء، باب الرشوة: 467/11 رقم 5076)، الدعاء للطبراني (باب نكر من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم: 579/1 رقم 2095)، المستدرک للحاكم (كتاب الأحكام، أما حديث أبي هريرة: 4/115 رقم 706).

المنتقى لابن الجارود (كتاب البيوع والتجارات، باب في التجارات: 150/1 رقم 585).

⁽⁷³⁾ سنن الترمذي (أبواب الاحكام، باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم: 648/3 رقم 1373).

⁽⁷⁴⁾ صحيح البخاري (كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم: 30/1 رقم 91)، صحيح مسلم (كتاب

اللقطة: 1348/3 رقم 1722)، سنن أبي داود (كتاب اللقطة، باب التعريف باللقطة: 135/2 رقم 1704)، سنن ابن

ماجة (كتاب اللقطة، باب اللقطة: 838/2 رقم 2507)، مسند أحمد (مسند الشاميين، حديث زيد بن خالد الجهني:

279/28 رقم 17046).

- الله عليه، فهو إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»، قال أبو عيسى⁽⁷⁵⁾:
قال الشافعي: لم أسمع في هذا الباب أن الحد يكون كفارة لأهله شيئاً أحسن من هذا
الحديث، وأخرجه⁽⁷⁶⁾ البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة وأحمد والدارمي وغيرهم.
- **باب ما جاء في التعزير:** عن أبي بردة بن نيار قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله»، قال أبو عيسى⁽⁷⁷⁾:
هذا حديث حسن غريب، وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث، وأخرجه⁽⁷⁸⁾
البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة وأحمد والدارمي وغيرهم.
- **باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين:** عن حماد بن سلمة، قال: رأيت ابن أبي
رافع يتختم في يمينه، فسألته عن ذلك، فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في
يمينه، وقال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه»، قال أبو
عيسى⁽⁷⁹⁾: قال محمد بن إسماعيل: هذا أصح شيء روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم في هذا الباب، وأخرجه⁽⁸⁰⁾ النسائي وابن ماجة وأحمد والطبراني والبخاري وأبو
يعلى.

(75) سنن الترمذي (أبواب الحدود، باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها: 4/45رقم1439).

(76) صحيح البخاري (كتاب الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأئصار: 18رقم121)، صحيح مسلم (كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها: 1333رقم1709)، سنن النسائي (كتاب البيعة، البيعة على الجهاد: 1417رقم4161)، سنن ابن ماجة (كتاب الحدود، باب «الحد كفارة»: 868رقم2603)، مسند أحمد (تتمة مسند الأئصار، حديث عبادة بن الصامت: 351رقم22678)، سنن الدارمي (ومن كتاب السير، باب: في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم: 1594رقم2497).

(77) سنن الترمذي (أبواب الحدود، باب ما جاء في التعزير: 4/63رقم1436).

(78) صحيح البخاري (كتاب الحدود، باب: كم التعزير والأدب: 8/174رقم6848)، صحيح مسلم (كتاب الحدود، باب قدر أسواط التعزير: 3/1332رقم1708)، سنن أبي داود (كتاب الحدود، باب في التعزير: 4/167رقم4491)، سنن ابن ماجة (كتاب الحدود، باب التعزير: 2/867رقم2601)، مسند أحمد (مسند المكيين، حديث أبي بردة بن نيار: 25/153رقم15832)، سنن الدارمي (كتاب الحدود، باب التعزير في الذنوب: 3/1490رقم2360).

(79) سنن الترمذي (أبواب اللباس، باب ما جاء في لبس الخاتم باليمين: 4/228 برقم 1744).

(80) سنن النسائي (كتاب الزينة، موضع الخاتم من اليد: 8/175رقم5204)، سنن ابن ماجة (كتاب اللباس، باب التختم باليمين: 2/1203رقم3647)، مسند أحمد (مسند أهل البيت رضوان الله عليهم، حديث عبد الله بن جعفر Cumhuriyet Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi, Cilt: XIX, Sayı: 1 (Haziran 2015)

▪ **باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها:** عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم جلل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء، ثم قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا»، فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رسول الله؟ قال: «إنك إلى خير»، قال أبو عيسى⁽⁸¹⁾: هذا حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وأخرجه⁽⁸²⁾ أحمد وأبو يعلى والحاكم وصححه وعلق الذهبي فقال: على شرط مسلم، وغيرهم.

الخاتمة:

- كتاب الجامع الصحيح للترمذي لا يستغني طالب حديث لعظيم فوائده الحديثية، والفقهية، وفي علل الحديث، وتوثيق الرواة وتضعيفهم، وإرسال الحديث وانقطاعه، وتبيين ما في الباب من أحاديث، والإشارة إلى أفضلها إسنادا، وغير ذلك من الفوائد الكثيرة، وهذا ما اختص به كتاب الترمذي عن بقية كتب السنن.
- قولهم أصح ما في الباب ليس حكما للحديث بالصحة أو بالحسن إنما يعني أنه أفضل ما ورد في هذا الباب من الأحاديث وأرجح وأشبهه، وقد يكون مع ذلك ضعيفا كما مر ذلك.
- لم يذكر الترمذي هذه العبارة في كل الأبواب، بل ذكرها في ست وثلاثين بابا، وهي قليلة مقارنة بعدد أبواب كتابه.

المراجع:

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: 628هـ)، دار طيبة - الرياض، ط: 1، 1418هـ-1997م، عدد الأجزاء: 6.

بن أبي طالب رضي الله عنه: 27513 رقم 1746)، المعجم الكبير للطبراني (85113 رقم 212)، مسند البزار (مسند عبدالله بن جعفر: 21516 رقم 2256)، مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أبي هريرة: 16712 رقم 6794).
⁽⁸¹⁾ سنن الترمذي (أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها: 699/5 رقم 3871).
⁽⁸²⁾ مسند أحمد (الملحق المستترك من مسند الأنصار، حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: 118144 رقم 26508) وفي فضائل الصحابة (فضائل علي عليه السلام: 58712 رقم 994)، مسند أبي يعلى الموصلي (مسند أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: 45112 رقم 7021)، المستترك على الصحيحين للحاكم (كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب: 45112 رقم 3558).

- تدریب الراوي في شرح تقریب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: 2.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، دار الكتب العلمية، ط 1 1419هـ. 1989م، عدد الأجزاء: 4.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: 1، 1326هـ، عدد الأجزاء: 12.
- الجامع المسند الصحيح المختصر صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9.
- الدعاء للطبراني، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1413، عدد الأجزاء: 1.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: 2.
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ).
- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، البيهقي (المتوفى: 458هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 3، 1424هـ.
- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1421 هـ - 2001 م، عدد الأجزاء: 10.
- شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ) عالم الكتب، ط: 1 - 1414 هـ، 1994 م، عدد الأجزاء: 5.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 2، 1993، عدد الأجزاء: 18.
- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، المكتب الإسلامي، ط: 3، 1424 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 2.
- الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: 322هـ)، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، ط: 1، 1404هـ - 1984م، عدد الأجزاء: 4.
- فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي، تقي الدين أبو القاسم عبيد بن محمد الإسعدي (المتوفى: 692هـ)، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: 1، 1989م، عدد الأجزاء: 1.
- فضائل الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1403 - 1983، عدد الأجزاء: 2.

- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (المتوفى: 405هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1990، عدد الأجزاء: 4.
- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: 204هـ)، دار هجر - مصر، ط: 1، 1419 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 4
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: 18.
- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط: 1، 1412 هـ، عدد الأجزاء: 4.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: 5.
- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصل (المتوفى: 307هـ)، دار المأمون للتراث - دمشق، ط: 1، 1984، عدد الأجزاء: 13.
- المجتبى من السنن، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: 2، 1406، عدد الأجزاء: 8.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421 هـ - 2001 م
- مصنف ابن أبي شيبة المسمى الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (المتوفى: 235هـ)، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: 1، 1409، عدد الأجزاء: 7.
- مصنف عبد الرزاق الصنعاني المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: 211هـ) المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: 2، 1403 عدد الأجزاء: 11.
- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط: 2، عدد الأجزاء: 25.
- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط: 1، 1412 هـ - 1991 م، عدد الأجزاء: 15.
- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: 1، 1419 هـ - 1998 م، عدد الأجزاء: 7 (6 أجزاء ومجلد فهارس).
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، المؤلف: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسي (المتوفى: 249هـ)، مكتبة السنة - القاهرة، ط: 1، 1408 - 1988، عدد الأجزاء: 1.